رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم )مستمر(

# الدرس 01 | شرح صحيح مسلم | كتاب المساقاة | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

---

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى اله افضل صلاة واتم اما بعد باب نعن اكل الربا وموكله. حدثنا عثمان بن ابي شيبة واسحاق بن ابراهيم واللفظ لعثمان - 00:00:00

قال اسحاق اخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير ومغيرة قال سأل شباك ابراهيم فحدثنا عن علقمة. عن عبد الله قال لعن رسول صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله. قال كنت وكاتبه وشاهدني قال انما نحدث بما سمعنا. حدثنا محمد بن الصباح - 00:00:20

ماهر ابن حرب وهدد وعثمان ابن ابي شيبة قال لو حدثناه شيء اخبرنا ابو الزبير عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده قال وقالهم سواء - 00:00:40

باب واخذ الحلال وترك الشبهات. وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير الهمداني حدثنا به حدثنا زكريا عن الشعب عن نعمان ابن بشير قال سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله والنعمان باصبعيه الى اذنيه - 00:00:56

ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرا لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهة جرى في الحرام كالراعي يرى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه - 00:01:16

الاوان لكل ملك غمالها وان حمى الله محارمه. الا وان في الجسد موضة اذا صلحت. صلح الجسد كله واذا فسدت فسد فسد الجسد كله. الا وهي القلب. وحدثنا ابو بكر بن ابي جيب وحدثنا وكيع وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس - 00:01:35

قال اخبرنا زكريا بهذا الاسناد مثله وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا جرير عن مطرف وابيه فروة الهمد حدد عن عبد الرحمن بن سعيد عن النبي الله عليه وسلم في هذا الحديث غير ان حديد زكريا تم من حديد واكثر. حدثنا عبد الملك بن شعيب ابن نيت ابن سعد الحدثني - 00:01:55

ابي عن جدي حدثني خالد ابن يزيد حدثني سعيد ابن ابي عن عون ابن عبد الله عن عامر الشابي انه سمع صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقتل الناس بخمس وهو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام - 00:02:25

ومبين. فذكر بمثل عديم زكريا عن الشام الى قوله يوشك ان يقع فيه. باب بيع البعير واستثناء ركوبه. حدث محمد بن عبد الله عن عامر عن عبدالله حدثني جابر ابن عبدالله انه كان يسير على جمل نقد جمل - 00:02:45

فاراد ان يسيبه قال فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعاني وضربه فسار سيرا لم يسير مثله قال بعينه بعنيه قلت لا ثم قال بعني فبعته بوقي واستثنيت عليه حملانه - 00:03:05

فلما بلغت اتيته بالجمل فانا قدني ثمنه ثم رجعت فارسل بيده فقال تراني ما آآ كسلك لاخذ جملك خذ جملك ودراهمك فهو لك.

وحدثنا عن ابن خشرم اخبرنا عيسى يونس علي زكريا عن عامر حسن جابر عبد الله مثل حديث ابن عمر حدثنا عثمان ابن ابي شيبة واسحاق ابن ابراهيم واللفظ العثمان قال اسحاق اخبرنا وقال - 00:03:28

عثمان حدثنا جرير المغيرة عن الشابي عن جابر ابن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاحقني فتلاحق بي وتحتي ناضح قد اعيى ولا يكاد يسير قال فقال لي ما لبعيدك؟ قال قلت عليل. قال فتخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجر - 00:03:58

ووضعنا وما زال بين يدي الابل قدامها يسير قال لي كيف ترى بعيرك؟ قال قلت بخير. قد اصابتهم بركاتك. قال افتبعني فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره. قال فقلت نعم فبعته ايا وعلى انني - 00:04:22

ظاهره حتى ابلغ المدينة. قال فقلت له يا رسول الله اني عروس فاستأذنته فاذن لي. فتقدمت الناس الى المدينة فلقيني خالي فسمع البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلا منير. قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي حين - 00:04:42

ما تزوجت بكرا ثيبا فقلت له تزوجت ثيبا. قال فلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك. فقلت له يا رسول الله توفي والدي او استشهد ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج اليهن مثلهن. فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت - 00:05:02

عليهن وتؤدبهم. قال فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة غدوت اليه بالبعير فاعطاني ثمنا ورده علي. حدثنا عثمان ابو نايف عن جابر قال يا من مكة الى المدينة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتل جملي وساق الحديث - 00:05:24

ثم قال ليبعني جملك هذا قال قلت لا. بل هو لك. قال لا بل بعني قال قلت لا بل لك يا رسول الله؟ قال لا بل بعني قال قمت فان لرجل علي اوقية ذهب فهو لك بها. قال قد اخذته فتبلغ - 00:05:44

عليه فتبلغ عليه الى المدينة قال فلما قدمت المدينة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلال اعطه رقية من ذهب وزد قال اعطاني وقية من ذهب وزادني قيراطا قال فقمت لا تفارقني زيادة رسول الله - 00:06:04

صلى الله عليه وسلم قال فكان في كيس لي فاخذ اموال الشام يوم الحرة. حدثنا ابو كامل. حدثنا ابو كامل الجحدني ابن عبد الواحد ابن زياد ابن زياد حدثنا الجريري عن ابي نظرة عن جابر ابن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فتخلف ناضح فتخلف - 00:06:22

وساق الحديث وقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليركب باسم الله وزاد ايضا قال فما زال تزيدني ويقول والله يغفر لك. وحدثني بالربيع العتك حدثنا حماد حدثنا ايوب عن ابي الزبير عن جابر قال لما - 00:06:45

اتى علي النبي لما اتى علي النبي صلى الله عليه وسلم وقد اعيى بعيري. قال فنخسه فوثب فناك. فكنت بعد ذلك احبس مأمور يسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعنيه - 00:07:05

فبعته منه بخمس اواق قال قمت على ان لي ظهره الى المدينة. قال ولك ظهره الى المدينة. قال فلما قدمت المدينة اتيته به فزادني اوقي ثم وهبني رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا عقبة بن بن مكره - 00:07:22

عمي حدثنا يعقوب بن اسحاق وهددنا بشير وعن بن عقبة عن ابي المتوكل الناجي عن جابر بن عبدالله قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه في بعض اسفاري اظنه قال غازيا واقتص الحديث وزاد به قال يا جابر توفيت اتوفيت الثمن؟ قلت نعم قال لك - 00:07:42

الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل. حدثنا عبيد الله بن ابي معاذ عنبر حدثنا ابن ابي حدثنا به حدثنا جعبة عن انه سمع جابر راد لا يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين ودرهم - 00:08:02

او درهمين قال فلما قدم سرارا امر البقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرني ان اتي المسجد فاصلي كعتين وزن لي ثمن البيع فارجحني. حدثني يحيى بن حميم من حادث حدثنا خالد بن حارث حدثنا شعبة. اخبرني محارب عن جابر عن النبي - 00:08:19

الله عليه وسلم بهذه القصة غير انه قال فاشتراه مني بثمن قد سماه ولم يذكرني اوقيتين والدرهم والدرهمين وقال وامر ببقاء بنو عير ثم قسم لحما. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن ابي زائدة عن ابن جرير عن عطاء عن جابر النبي صلى الله عليه وسلم قال له - 00:08:39

وقد اخذ ترجم لك باربعة دنانير ولك ظهر الى المدينة. باب جواز اقتراض الحيوان واستحباب خيرا مما عليه. حدثنا حدثنا بالطائر احمد بن عمر بن سر. اخبرنا ابن ابي عن مالك ابن انس عن زيد ابن - 00:08:59

عن عطاء ابن ارسال عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من رجل بكرا فقدمت عليه بعيون بابل من الصدقة فامر ابا رافع

ان يقضي الرجل مثل باب - 00:09:19
خيرا منه. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال المسلم في كتاب المشاقات والمزارعة قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة اسحاق ابراهيم واللفظ عثمان قال اسحاق اخبرنا وقال عثمان حدثنا جرير عن مغيرة قال سأل شباك ابراهيم - 00:09:35
تحدثنا عن عنقمة عن عبد الله قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله كاتبه اتى الى موكد وقلت وكاتبه وشاهديه قال انما يحدث بما سمعنا ثم ساقه من طريق - 00:10:05
محمد بن الصباح وزهير وعثمان قالوا حدثنا بشيب اخبر ابو الزبير عن جابر قال لعن الله وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء. هذا الحديث حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه وجاء ايضا معناه - 00:10:25
في صحيح البخاري من حيث عونا بن جحيف عن ابيه انه نعن اكل الربا نعن اكل ربا والمصورين ايضا يدل على ان اكل يا ملعون اكل الربا ملعون الذي يأكل الربا ويرابي لعنه النبي صلى الله عليه وسلم. واكل ربا من الموبقات - 00:10:45
من الكبائر التي جاء فيها الوعيد الشديد. وايضا لعن مع اكله من يوكل من موكله الذي الذي يوكل الربا بمعنى الذي يراضي والذي يربي من قبل الربا ومن دفع الربا فكلاهما العون. بل اللعنة تشمل ايضا - 00:11:05
الى الربا الذي يكتب العقد بين الاثنين المرابي الذي يرابي والذي يأخذ الربا ايضا لعنه النبي صلى الله عليه وسلم بل وشاهد الربا الذي يشهده ويكتب الشهادة على هذا العقد ملعون. وهذا كله من باب ان من دل - 00:11:35
من دل على شيء فهو كفاعله. والنبي صلى الله عليه وسلم لعن اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه كما جاء ايضا في لعن شارب الخمر شارب العود وحاملها ملعون والمحمول اليه ملعون وعاصرة ومعتصرها وبايعها وشاريها كل هؤلاء - 00:11:55
ملعونون على لسان النبي صلى الله عليه وسلم. فوالله يقول وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان وكل من اعان على حرام فانه واقع في الحرام. ويدل ان من اعان على كبيرة فهو واقع في كبيرة. ومن اعان على صغيرة - 00:12:15
صغيرة ودليل ذلك ان اكل الربا ملعون وموكله ملعون وكاتبه ملعون والشاهد ملعون مع ان الكاتب لم باشر اكربا لكنه اعان على اكل الربا فاعان على كبير فكان فعله كبيرا. كما يقال من اعان على الكفر فهو كافر من اعان على الكبيرة فهو - 00:12:35
القهوة مرتكب كبيرة ومن اعان على صغير قهوة واقع في صغيرة. على حسب الذنب الذي تعين عليه يكون حكمك. من اعان على الشرك بالله كان هذا كافر من اعان على اكل اموال الناس وقتل الناس فهو واقع في كبيرة من كبائر الذنوب. فالحديث يدل على عظيم ذنب - 00:12:55
مئات الربا وقد جاءت الاحاديث الكثيرة في وعيد اكل الربا وانه متوعد بوعيد شديد. فجاء في حديث هريرة اجتنبوا السبع الموبقات وذكر منها اكل الربا. وجاء ايضا ان اكل الربا يوم القيامة وفي عرصات بل قبل يوم القيامة بعد ان يموت في في الحياة - 00:13:15
يؤتى باكل ربا فيلقى في بحر. يؤمر ان يسبح فيه. كلما اتى الى الى شاطئ هذا الماء فغرفاه سوف القي فيه حدث مع هذا يسبح الى ما شاء الله الى قيام الساعة وهذا حاله. كلما اراد ان يخرج من هذا الماء القم في فيه حجرا وعاد يسبح - 00:13:35
وهذا عذاب لهذا الميت نسأل الله العافية والسلامة. فاكل الربا كبيرة من كبائر الذنوب سواء كان ربا الفضل او ربا النسيئة ثم بعدما ذكر ما يتعلق باحكام الربا ذكر اتقاء الشبهات. لان هناك حرام بين وهناك حلال بين وهناك - 00:13:55
امور تشتبه والاشتباه هنا قد يكون اشتباه نسبي اشتباه نسبي قد يشتبه على فلان ولا يشتبه على الاخر فالحلال بين والحرامي وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس لا يعلم هو حرام حلال؟ نقول ما كان مثل - 00:14:15
هذه الحالة فانه يتركه استبراء لدينه. من ترك من ترك ما اشتبه عليه فهو لما استبان اترك. من وقع في عليه فهو يجر للوقوع فيما حرم الله عليه. ذكر حديثنا محمد بن عبد الله بن امين المداني قال حدثني ابي ان زكريا بن ابي زائدة - 00:14:35
هذه الشعبية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحلال بين وان الحرام بين وبينه جهات لا يعلمهن كثير من الناس. دليل عليه شيء ان التشابه هنا ايش؟ تشابه وليس عاما. لا - 00:14:55

زي ما قلنا كده للناس. فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ومن وقع في الشبهات اي من وقع في الحرام. كالراعي يرعى حول الحمى. يعني الراعي الذي يرعى بغنمه حول الحمى. الغنم عندما ترى - 00:15:15

هذا الرعي وهذا العشب الكثير ماذا تفعل؟ سترعى فيه وستغلبها شهوتها على ان تنال هذا المحرم ذلك الذي يدور حول الحرام ويشاهد الحرام ويكون قريب من مجامع الحرام سيحمله هذا القرب الى الوقوع في لقاء تعالى ولا تقربوا الزنا ولم يقل لا تفعلوا بما قال لا تقربوا لان القبلة الزنا سبب في الوقوع - 00:15:35

فيه نسأل الله العافية فيه. نسأل العافية منه. قال فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام. وقع في الحرام كالراعي يرى حوله الحمى يوشك ان يركع في الا وان لكل ملك حمى. الاوان حمى الله محارمه - 00:16:02

اي التي حرمها سبحانه وتعالى. فالمحرمات لا تقربها. ولا تدنو منها. ولا تفعل شيئا يوصل اليك لا تتخذ وسائل توصل المحرمات والوسائل الى حكم المقاصد. ثم بين قال الا وان في الجسد مضغة اذا - 00:16:27

صلحت صلح الجسد كله. واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب. ثم ثم ذكر من طريق زكريا مثله ثم رواه ايضا من طريق ابن عجلان ابن سعيد عن آآ الشافعي عن النعمان قال ان زكريا اتم من - 00:16:47

اكثر ثم روى ايضا من طريقي سعد بن هلال عن عمرو بن عبدالله عن عمرو الشافعي انه يقول ان الحلال بين والحرام بين حديث زكريا عن الشعبي الى قوله يوشك ان يقع فيه. وهذا الحديث قاعدة من قواعد الاسلام. وهو الا ما اشتبه عليك فاتركه - 00:17:07

لان قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحلال بين هذا يتضح لكل احد الحلال بين والحظين لكن الذي يشكل الذي آآ يخشى من الوقوع فيه هو المتشابه الذي لا تعلم حكمه. ولذا قال من استبرأ - 00:17:27

من اتقى الشبهات استبرأ لدينه. اي سلم دينه من الوقوع في المحرم. واستبرأ لعرضه حتى لا يسب وحتى لا يتهم وحتى لا يظن به ظن السوء. هذا ايظا ايظا من باب انه اتقاء لعرضه. لان الذي - 00:17:47

لو رأيت انسان يدور حول مكان فساد قد يظن بانه خرج من هذا المكان. يقع الناس فيه اذا رأوه يحوم حول المكان الحرام فالابتعاد عن مواطن الفتن ومن مواطن الشبهة الشهوات اسلم لعرض الانسان واسلم لدينه - 00:18:07

لذلك اتفق العلماء ان الاماكن التي يعصى الله عز وجل فيها لا يجوز ان يحضرها المسلم الا على وجه الانكار. ومن حضر على وجه الاقرار فهو مثل الحوج الاقرار والرضا فهو مثلهم في هذا المحرم نسأل الله العافية والسلامة. فالحديث هذا يدل على ان - 00:18:27

المسلم يجتنب المحرمات ويشتبن ويجتنب ما اشتبه عليه من ذكر النووي في الاربعين النووية ذكر هذا الحديث في اوائل ما ذكره الاربعين. ذكره من اوائل الحديث الخامس. ذكر هذا الحديث الحلال بين والحرامين. وعدها - 00:18:47

ابو داوود ايضا من عليها احكام الاسلام. فلاجل هذا يقال ان هذا الحديث العظيم من اخذ به نجا ومن اخذ به افلح وسعد في دنياه وسعد في اخرته ومن ترك ما اشتبه عليه - 00:19:07

فهو لما استبان اترك وكما قال النبي للحسن دع ما يريبك الى ما لا يريبك دع ما يريبك الى ما لا تريبك اي دعم ما تشتبه ما يشتبه عليك والى الى ما لا تشتبه فيه ولذا الاثم ما حاك في - 00:19:27

نفسك وكرهت ان يطير الناس فما الاولى وقد قال النبي رضي الله تعالى عنه الاثم حواز القلوب الاثم حواز القل معنى انه يحز للنفس فالشبهات ايضا تدور حول هذا المعنى فالمسلم مأمورا يبتعد عن مواطن الفتن وعن مواطن الشهوات وعن مواطن الفساد - 00:19:47

حتى يسلم دينه اولا ويسلم بعرضه تاليا. ثم قال بعد ذلك حدث محمد بن عبدالله بن نمير حدثني هدى زكريا العامل عن هو الشعبي عن جابر في قصة بيع بعير جابر. وهو حديث مشهور رواه البخاري ومسلم ووقع في اختلاف - 00:20:07

مسألة البعيد الذي قيمته كم كم قيمة هذا ولا يعنينا الحديث صحيح الحديث باصله في الصحيحين واما الاضطراب اختلاف في قيمة هاء البعير فقد جمعها جمع بعضهم بين هذه الالفاظ قيل اوقيتان وقيل اوقي وقيل اربع دنانير وقيل اربعين درهما - 00:20:27

على اختلاف بين الرواة والصواب انها هي قصة واحدة وليست متعددة. لكن حصل الاختلاف انه رؤية بالمعنى الحديث بالمعنى فهذا

روي روى الحديث حفظ الحديث كله لكن القدر الذي اشتري به البعير لم يحرص على حفظه - 00:20:47
قال اوقية اوقيتان اربعين درهما اربع دراهم على خلاف الرواتب. ولا شك ان الحديث في الصحيحين من حيث عامر الشعبي عن بن عبدالله وفيها للنبي صلى الله عليه وسلم اشترى بعيرا جاء ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه. والحديث فيه فيه الاشتراط - 00:21:07
فيه جواز الاشتراط في البيع وبس الاشتراط في البيع شدد فيها العلماء شدد فيها العلماء منهم من منع منها مطلقا ومنهم من اجال شرطا واحدة ومنهم من اجاز مطلق الشروط التي لا تخالف مقتضى البيع. والشرط الذي في هذا الحديث قوله انه اشترط عليه شيء - 00:21:27
حملانه فاجاز ما كان الشر اذا كان المكان يسير. واجازه احمد مطلقا. ومنع منه الشافعي وابو حنيفة اذا قال ان هذا ان هذا الشرط لا يصح معه البيع البيع وان هذه القضية قضية عين فيها ما يحتله ليس بيعا اصلا وان - 00:21:47
انما هي النبي اراد ان يعطيه بعيرا ويعطيه ايضا ماله لكن الصحيح هو بيع. والنبي صلى الله عليه وسلم اجاز هذا الشر براج من اقوال اهل العلم ان شروط البيع جائزة بشرط الا تنافي مقتضى البيع وان يكون الشرط معلوما واما اذا كان الشرط غير معلوم - 00:22:07
فلا يصح هذا البيع. لو قال ابيعك بشرط ان استخدمها. واطلق هكذا نقول لا يجوز. لا بد ان يحدد وقت الشفط ان يقول ابيعك سيارتي بشرط ان استخدمها ثلاث ايام. هي لي ثلاث ايام. فتكون على شرطه وما افسد في هذه الايام - 00:22:25
من الجلسات يكون من ضمانه يكون من ضمانه اذا كان متسببا في ذلك. اذا كان مثلا صدم بها او فعل بها شيء فانه يكون من ضمنه اما اذا كان تلف الشيء باستخدامه دون تفريط كان تكون الكفرات اكلت مثلا او مثلا - 00:22:45
اه حصل شيء من الاستعمال المباح فهذا لا يظمن لانه مأذون في استعماله. على كل حال يقال هنا ان ان الشرط اذا كان لا ينافي مقتضى البيع ولم يكن شرطا محرما فان الشرط جائز. سواء كان شرطا واحدا او اكثر من ذلك - 00:23:05
وحديث نسمناه عن بيع وشرط حديث منكر لا يصح. وحديث ايضا عن اننا نسمناها عن آآ عن الشرط في البيع ايضا لا يصح فحديث النهي عن الشروط ليس فيه حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك. وجاء احسن ما جاء عنه عن جده - 00:23:25
ان النبي نهى عن بيع عن بيع وشرط عن بيع وشرط مطلقا وحمله بعضهم بمعنى بيع وسلف ابيعك بشرط ان تسلفني وقل هذا لا يجوز لان السلف هنا جر جر منفعة وهذا لا يجوز. فحديث جاء ابن عبد الله حديث عظيم - 00:23:45
قال فيه اولا فيه آآ اثر بركة النبي صلى الله عليه وسلم عندما كان يسيل على جبل قد اعيا اي انه ثقيل اخر في اخر الناس وجابر حديث حديث عرس اي حديث زواج رضي الله تعالى عنه. ويقول فاراد ان يسيبه - 00:24:05
كره هذا البعير واراد ان يتركه يذهب على رجليه. قال فلحق النبي صلى الله عليه وسلم رجع له النبي صلى الله عليه وسلم. فدعا له وظرب البعير يقول فما زال في مقدمة الناس حتى ان ما استطيع اني امسكه من شدة عدل حتى لو اردت ان ما استطيع - 00:24:25
ان امنعه قال فسار سيرا لم يسر مثله. فقال وسلم له اتبعني بوقية. بعنيه بوقية الاية ثم قال بعليه فبعت بيوطيا ما قال اني لا ابيعك قال انما هو لك يا رسول الله. يعني لا يهب لحد انه قال له لا ابيعه. قال هو لك يا رسول الله. قال - 00:24:45
عليه واحد الانسان من القيمة قال ذوقيه على خلاف في اوقية اوقيتين اربع دراهم لانه اعطاه اوقي وزاده صلى الله عليه وسلم قال قال استثنيت عليه حملانه لان معي متاع واستمع الى اهلي فلما بلغت اتيت اتيته - 00:25:05
بالجبل فنقدني ثمنه صلى الله عليه وسلم وقال ثم رجعت فارسل في اثره قالت يقول فقلت خشيت ليش؟ ليرجع جبريل مرة اخرى فقال اتراني ما كستك يعني؟ وقبلتك في بيعك هذا البعير؟ خذ جملك ودراهمك فهو لك - 00:25:25
اراد ان يكرمه لكن من من عظيم خلق النبي صلى الله عليه وسلم اراد لا يعطيه مالا بلا مقابل. فجعلها بيعا ثم قال الجمل لك لا تقبل ما تملكه سابقا ويكون المال الذي اخذه اولا مقابل بيع. فلا يكون فيها مع ان هذا المقام الصحابة - 00:25:45
ليس من عظيم خلقه ودماثة اخلاقه صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يعطي جابر جمله والمال. يكون المال له اعانة والجمل يكون عاد

اليه بعد ان شراه النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر ايضا من طريق اخر انه قال يقول جاء وسلم - 00:26:05
لحق بي وتحتي ناضح لي قد اعيا ولا يكاد يسير. فقال لي ما لبعيرك؟ قلت علي مريض. فتخلى وسلم فزجر ودعا له قال فما زال بين يدي الابل قدامها يسير. قال كيف ترى بعيرك؟ قال قلت بخير. قال قد - 00:26:25
اصابته بركة قد اصابته يعني بركة شيء. دعوتك يا رسول الله فقال اتبيعني؟ قلت فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره. قال وقلت نعم تبعت اياه. على ان لي انفقار ظهره - 00:26:46
حتى ابلغ المدينة قال فقلت له يا ظني اني عروس فاستأذنت ان اتقدم يعني اسبقكم يا رسول الله لان حديث عهد بعرس فاذن لي فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت فلقيني خالي فسأل عن البعير فاخبرت بما صنعت فيه فنامني فيه - 00:27:02
قال وقال صلى الله عليه وسلم قال حين استأذنت ما تزوجت ابكرا ام ثيبا؟ فقلت له تزوجت ثيبا كان عنده اخوة ابوه مات وعنده سبع اخوات يقول فخل ياتي بكرا يكون بعمره بعمرهم فلا تحسن تربيتهم فاخذت تيبا حتى تقوم على هؤلاء البنات. فقال - 00:27:22
الا بكرا تلاعبها تلاعبك وتلاعبها؟ فقلت يا ظن ابي يا رسول توفي والدي او استشهد ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج اليهن مثلهن. فلا تؤدبوهن ولا تقوم عليهن. فتزوجت ثيبا - 00:27:42
لتقوم عليهن وتؤدبهن رضي الله تعالى عنه. قال فلما قدمت غدوت اليه فاعطاني ثمنه ورده ورده علي ثم رووا من طريق الاعمش عن زاد ابن جعد عن جاه ابن عبد الله قال اقبلنا من مكة للمدينة فاعتل جملي وساق - 00:28:00
تنفيذ البقالي بعني جبلك هذا قلت لا بل هو لك. لا بل هو لك. قال لا بل بعنيه. قال قلت بل هو لك. قال لا بل بعيني قلت فان الرجل قلت فان للرجل علي اوقية ذهب انا مديون باوقية ذهب فهو لك بها. قال قد اخذته فتبلغ علي - 00:28:20
المدينة قال فلما قدمت المدينة صلى الله عليه وسلم لبلال اعطه اوقية من ذهب وزده. قال فاعطاني الذهب وزادني قيراطا. قال فقلت لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان في كيس لي فاخذ اهل الشام يوم الحرة الزيادة هذي - 00:28:40
لازمة كيسا معي اي انني لا تفارقني هذه الزيادة لانها من النبي صلى الله عليه وسلم خرجا بركة عطية النبي صلى الله عليه وسلم يقول فاخذ اهل الشام لما لما كان عام الحرة عندما ارسل مسرف ابن عقبة عليه عليه من الله ما يستحق فاستباح المدينة في زمن يزيد ابن - 00:28:58
عندما خرجوا على يزيد ولم يبايعوه. ارسل اليهم ارسل ابن يزيد مسلم ابن عقبة. فقتل اهل المدينة واستباحها وهناك في هذه القصة فيها من البواطل الاباطني شيء كثير انه هتكت الاعراض - 00:29:20
وفضت الاذكار هذا ليس بصحيح لكن يذكر هذا الروافض تقبيحا لفعل يزيد ابن معاوية قال بعد ذلك ذكر حديث ابي نظرة عن جابر عبد الله فذكر قال اركب باسم الله وزاد ايضا قال فما يزال - 00:29:40
يزيدني ويقول والله يغفر لك. فتخيل لو ساقه الحديث وقال فيه سلم ثم قال لي اركب باسم الله. وزاد ايضا قال هل ما زال يزيدني ويقول والله يغفر لك. ليزيق الله يغفر لك. ثم رواه عن طريق ابي ابي الزبير عن جابر وفيه - 00:30:00
بخمس مئة بخمس اواقين هو قال خمس اوراق قال اوقيتان وهناك قال اوقية ذهب قال لك ظهر المدينة قال فلما قدم المدينة زادني اوقيه ثم وهبه لي اعطاه اوقيتان اعطاه اوقيتين وزاده واعطاه البعير ايضا. ثم روى ايضا من طريق ابي - 00:30:20
المتوكل الناجي عن جابر بن عبد الله وفيه قال يا جابر اتوفيت الثمن اي اخذته؟ قلت نعم. قال لك الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل. ثم روى ايضا من طريق شعبة بن حامد ايثار عجال بن عبد الله وفيه بعيرا بوقيتين ودرهم او درهمين - 00:30:40
الى ان قال فلما قدم سرارا امر البقرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرني ان اتي المسجد فاصلي ركعتين هذي اي انه من السنة اذا قدم الانسان من السفر ان يأتي المسجد يصلي فيه ركعتين. ثم وزن له ثمن البعيد فارجح لي اي زادني - 00:31:00
امنه ورد البعير له صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر ايضا حديث بن جريج عن عطاء الجابر. اذا جاء من عدة طرق. من طريق من طريق الشعب جابر بالطريقة الزبير عن جابر ومن طريق عطاء عن جابر ومن طريق بن متوكل عن جابر ومن طريق ابي نظرة عن جابر ومن

طريق عطاء عن جابر ومن طريق ايضا يحاب - 00:31:20
عن جابر الحديث قصة صحيحة. وهذا الاختيار في سعر الثمن لا يضر في صحة الخبر. والله تعالى اعلم هو الشعر القصة هو ايش الاشتراط الاشتراط في البيع. وكما ذكرت منهم من يمنع الشرط مطلقا مما يجيز. سافر واحدا - 00:31:40
من يجيز اي شرط لا يخالف مقتضى العقد. ابيعك كذا. يعني ما في اشكال يعني ما في بأس هذا مثل حملانه الى المدينة. بعني السيارة تخلى معي اربعة ايام خلى معي شهر - 00:32:10
بيعني السيارة بشرط انك ما تركبها خلوا عند بيتكم بس بنشوفها عند بيتكم - 00:32:40